مثل رزبد البحر وفيهما عن ابي موسي الاشعري رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الا ادلك علي
كنز من كنوز الجنة فقلت بلي يا رسول الله قال قل لا حول
ولا قوة الا بالله وفي البخاري عن ابي موسي الاشعري
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم مثل
الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه مثل الحي والميت
وفي مسلم عن سمرة ابن جندب رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم احب الكلام الي الله تعالي
اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
لا يضرك بايهن بدات وفي الاصل زيادة علي ذلك واما
ما يطلب من الذاكر فينبغي له ان يذكر بالقلب واللسان
جميعا فان اقتصر علي احدهما فالقلب افضل ولا ينبغي له
ان يترك الذكر باللسان مع القلب خوفا من ان يفتن به
الرياء يذكر بهما جميعا ويقصد وجه الله تعالي وفي
كلام الفضيل بن عياض رحمه الله ترك العمل من اجل
الناس رياء واجمع العلماء علي انه يجوز الذكر بالقلب واللسان
للمحدث والجنب والحايض والنفساء وذلك في التسبيح
والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة علي رسول الله صلي
الله عليه وسلم والدعاء وغير ذلك ولكن قراءة القرآن حرام
علي

علي الجنب والحايض والنفساء سواء كثيرا او قليلا ولو
بعض آية ويجوز لهم احراز القرآن علي القلب من غير لفظ
والتفرقي المصحف وامراره علي القلب وينبغي ان يكون
الذاكر علي احد الحالات فان كان جالسا في موضع استقبل
القبلة وجلس متخشعا متذللا بسكينة ووقار مطرقا
راسه ولو ذكر علي غير هذه الاحوال جاز ولا كراهة
في حقه لكن ان كان بغير عذر كان تاركا للافضل وينبغي
له ان يكون الموضع الذي يذكر الله تعالي فيه خاليا
تطييفا فانه اعظم في احترام الذكر والمذكور ولهذا
مدح الذكر في المساجد والاماكن الشريفة وينبغي له
ان يكون فمه تطييفا فان كان فيه تغير اله بالسواك
ونحوه وان كان فيه نجاسة ازالها بالغسل بالماء فلو
ذكر ولم يغسلها فهو مكروه وينبغي لمن كان له وظيفة
من الذكر في ليل او نهار او عقيب صلاة ففاتته ان يبتدا
باتيانها اذا تمكن منها ولا يهملها فانه اذا اعتاد الملازمة
عليها لم يعرضها للتفويت واذا تساهل في قضائها
سهل عليه تضييعها في وقتها وينبغي له قطع الذكر
بسبب احوال شرعية تعرض له ثم يعود اليه منها
رد السلام وتشميت العاطس وغير ذلك مما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)